

Distr.: General
23 June 2022
Arabic
Original: Russian



الدورة السادسة والسبعون

البند 74 (أ) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: تنفيذ الصكوك
المتعلقة بحقوق الإنسان

رسالة مؤرخة 21 حزيران/يونيه 2022 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد
الروسي لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الروسي في الدورة الخامسة عشرة
لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (انظر المرفق).
وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق الجمعية العامة في إطار البند 74 (أ)
من جدول الأعمال.

(توقيع) ف. نيينزيا



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة 21 حزيران/يونيه 2022 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

بيان ألقاه ممثل الاتحاد الروسي في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة فيما يتعلق بالبند 5(ج) من جدول الأعمال، "جلسة تحاور بين الدول الأطراف ومنظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية الأخرى بشأن تنفيذ الاتفاقية"

16 حزيران/يونيه 2022

اسمحوا لي أن أعلّق على جوانب معينة من الأعمال التي اضطلعت بها اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العام الماضي.

إننا مضطرون مرة أخرى إلى توجيه انتباه اللجنة إلى الممارسة غير السليمة التي تنتهجها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والمتمثلة في إصدار بيانات مشتركة ترمي في واقع الأمر إلى توسيع نطاق تفسير الالتزامات الدولية التي تقع على عاتق الدول. ونود أن نلفت الانتباه تحديداً إلى البيان المشترك المعنون "حقوق الأطفال ذوي الإعاقة"، الذي صدر في 18 آذار/مارس 2022 عن لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولجنة حقوق الطفل.

ومما يستعصي على الفهم أن البيان يدعو إلى زيادة مشاركة الأطفال ذوي الإعاقة بشكل مستقل في جميع عمليات اتخاذ القرار، دون أي إشارة إلى الدور القيادي لأبائهم أو ممثليهم القانونيين في هذه المسألة. ويجدر بالإشارة أن المادة 5 من اتفاقية حقوق الطفل تنص على أن يقدم الوالدان و/أو الممثلون القانونيون التوجيه والإرشاد للطفل عند ممارسة الطفل لحقوقه وأن يكون ذلك بطريقة تتفق مع قدرات الطفل المتطورة. وفي الوقت نفسه، نود أن نشير إلى أن التعليقات العامة التي يشير إليها أصحاب البيان مرارا وتكرارا هي مجرد رأي لخبراء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ولا يجوز أن تُفرض على الدول أي التزامات إضافية إلى الالتزامات التي تعهدت بها عند التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها، ما لم تعلن الدول خلاف ذلك طوعاً.

وإضافة إلى ذلك، نعارض بشدة أي محاولة لتعديل أحكام الاتفاقيات. فعلى سبيل المثال، يقترح أصحاب البيان المشترك إشراك الأطفال ذوي الإعاقة في عمليات اتخاذ القرار من خلال "منظمات الأطفال ذوي الإعاقة أو المنظمات التي تمثلهم". غير أن الفقرة 3 من المادة 4 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتي تشير إليها اللجان، لا تذكر إلا المنظمات، وليس الأطفال ذوي الإعاقة مباشرة. ونرى أيضاً أنه من غير المقبول أن تستخدم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات مصطلحات ومفاهيم مثيرة للجدل في وثائقها، بما في ذلك هذا البيان، لا تؤيدها غالبية البلدان. فعلى سبيل المثال، من الخطأ استخدام كلمة "النوع الجنساني" بدلاً من مفهوم "الجنس" المقبول عموماً.

وأخيراً، فإن من المخيب للآمال أنه على الرغم من العدد الكبير من البيانات المسيّسة الصادرة عن مختلف اللجان والخبراء، بما في ذلك اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا يوجد أي تعليق على عدم السماح للرياضيين الروس والبيلاروسيين من المشاركة في دورة الألعاب الأولمبية الثالثة عشرة

للأشخاص ذوي الإعاقة في بيجين. فالفقرة 5 (أ) من المادة 30 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تقتضي من الدول تشجيع وتعزيز مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة، إلى أقصى حد ممكن، في الأنشطة الرياضية العامة على جميع المستويات. ولكنها في الواقع، وعشية الألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة، شهدنا الضغط المسيس الذي تمارسه الاتحادات الرياضية في "الغرب الجماعي" على اللجنة الدولية للألعاب الأولمبية للأشخاص ذوي الإعاقة، مما أدى إلى حرمان الرياضيين الروس والبيلاوسيين من فرصة المشاركة في المسابقات، حتى بصفتهم رياضيين يتمتعون بمركز محايد. ولا نود أن نذهب إلى الاعتقاد بأن عدم استجابة اللجنة لهذا الحادث يعني "اتفاقا ضمنيا" مع السياسة التي تتبعها البلدان الغربية للتمييز فعليا ضد لاعبينا الأولمبيين ذوي الإعاقة. ولذا، فإننا نحث اللجنة على أن تحافظ على حيادها السياسي وتظل متمسكة بمبادئها في المسائل التي ترتبط مباشرة بنطاقها.
